University of Benghazi
Faculty of Education Almarj

جامعة بنغازي
كلية التربية – المرج
ISSN 2518-5845

Global Libyan Journal

المجلة الليبية العالمية

العدد التاسع والأربعون / أكتوبر / 2020

مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية "دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية والمصرف التجاري الوطني"

أ. سعاد عبدالله عبد الحميد عبدون

عضو هيئة التدريس –كلية ادارة الاعمال والمحاسبة / المرج – جامعة بنغازي – ليبيا

University of Benghazi
Faculty of Education Almarj

جامعة بنغازي
كلية التربية – المرج
ISSN 2518-5845

Global Libyan Journal

المجلة الليبية العالمية

العدد التاسع والأربعون / أكتوبر / 2020

مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية "دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية والمصرف التجاري الوطني"

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الي التعرف على مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية الليبية في تحقيق التنمية الاقتصادية، من خلال دراسة مصرف الجمهورية متمثلاً في إدارة فروع منطقة بنغازي والمصرف التجاري الوطني البيضاء. وقد استخدمت الباحثة المنهج الوصفي في جمع البيانات والمعلومات من المراجع والكتب وكذلك جمع البيانات العملية باستخدام قائمة الاستبانة التي تم تصميمها وفقاً لأسلوب ليكرت الخماسي وتم توزيعها على عينة الدراسة والتي كانت عينتها إدارة الصيرفة الإسلامية وإدارة الاستثمار بالمصرفين، وتم التعامل مع العينتين بوصفهما عينة واحدة لأن الغرض من الدراسة ليس معرفة الفرق بين العينتين أو ترتيبهما ولكن زيادة حجم العينة بغية تكون معبرة عن مجتمع الدراسة آلا وهو المصارف التجارية الليبية التي طبقت الصيرفة الإسلامية. وقد خلصت الدراسة الى أن الصيرفة الاسلامية في ليبيا تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال صيغها التمويلية وما تقدمه من أعمال استثمارية تعمل على تفعيل الاقتصاد الوطني وتوفر الأموال اللازمة لأصحاب المشاريع الصغرى والمتوسطة عن طريق الاهتمام بالمشاريع الاستثمارية وتنشيط الاموال وتحقيق عدالة التوزيع وتوجيه الأموال الى مسارها الصحيح بما يخدم الفرد والمجتمع.

الكلمات الافتتاحية: الصيرفة الاسلامية، التنمية الاقتصادية، المنتجات الاسلامية، مصرف الجمهورية بنغازي، المصرف التجاري الوطني البيضاء.

Abstract.

This study aims to identify the extent of the Libyan Islamic banking contribution to achieving economic development, through studying the Bank of the Republic, represented in the management of the branches of the Benghazi area and the national commercial Bank (NCB) of Al-Bayda. The researcher Use a descriptive hmethod, in addition to collecting data and information from references and books as well as the collection of practical data using the questionnaire list that was designed according to the Likert five-way method and was distributed to the study sample, which was a department of Islamic banking and investment management in the two banks, and the two samples were treated as they are one sample because the purpose of the study is not to know the difference between the two samples or their arrangement but increasing sample volume so be reflective of the study population of a Libyan commercial banks that have implemented Islamic banking. The study concluded that the Islamic banking in Libya contributes to achieving economic development through its

financing formulas and the investment it provides works to activate the national economy and provide the necessary funds for owners of small and medium projects by taking care of investment projects, activating the funds, achieving fair distribution and directing the money on its right track in a way that serves the individual and society.

Key words: Islamic Banking, Economic Development, Islamic Products, The Republic Bank, Benghazi.

الإطار العام للدراسة

1.1 مقدمة الدراسة:

تعد التنمية الاقتصادية بشكل عام تحدياً كبيرا يواجه جميع الدول في العالم؛ لأنها مستمرة من جيل لآخر، اذ تعمل على النهوض بالاقتصاد من وضعية الركود إلى وضعية أفضل ومحاربة التخلف، وتسعى نحو التقدم في شتى مجالات الحياة، وهي مقياس لتطور البلدان وازدهارها، وتعد من أبرز المواضيع الحديثة والمعاصرة التي تسعى جميع البلدان إلى تحقيقها، خاصةً مع تزايد الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية، وبذلك أضحت التنمية الاقتصادية أداة لعلاج هذه الاختلالات، وتسعى لتحقيق التوازن الاجتماعي لمحاربة مظاهر الفقر والبطالة التي تعاني منها أغلبية الدول العربية وتحقيق العدالة في توزيع الدخول والإقلال من الفجوات بين الفئات المختلفة للمجتمع؛ ولأن من متطلبات تحقيق التنمية الاقتصادية دعم وتشجيع وتطوير القطاعات المنتجة للسلع الحقيقية كقطاع الصناعة، والزراعة، والقطاعات الخدمية التي تحقق قيمة مضافة في الاقتصاد، وبالتالي يوجه لها المصرف التمويل ويوظف لها الحجم الأكبر من أمواله "أي أن التنمية الاقتصادية، والاجتماعية لابد لها من تمويل واستثمارات تضخها في شرايين القطاعات الاقتصادية، ولابد لكل استثمار من مدخرات تقابلها، ويعدُّ التمويل والاستثمار هما المحرك لعملية التنمية الاقتصادية."[1]

ولأن القطاع المصرفي يعد من القطاعات المؤثرة في الاقتصاد الليبي، فالمصرف يعد قلب الاقتصاد، فالقلب يضخ الدم من الشرايين إلى الجسم، والمصرف يضخ الأموال من شرايين الاقتصاد منعشاً إياه بعد تجميعها من المودعين لمحاربة للاكتناز؛ ولأن الشعب الليبي وغالب شعوب العالم الإسلامي ةالتعامل بالربا؛ لما له من تأثير حقيقي على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أي بلد، فأغلب الناس يتجنبون التعامل مع المصارف التقليدية نظراً؛ لاعتمادها على النظام الربوي، ولاستثمار الأموال بالطرق الصحيحة والفعالة؛ ولمحاربة الاكتناز واستقطاب الكثير من أموال المستثمرين التي يتحاشى أصحابها استثمارها عن طريق الفوائد الربوية، فظهرت صناعة واعدة جديدة لإنقاذ البشرية من الربا وهي الصيرفة الإسلامية الخالية من الربا بمعناه، وهي تمثل كل تعامل مالي محظور، وكل كسب خبيث محرم في الشرع، أياً كان سببها.

لذلك جاءت الصيرفة الإسلامية لتشجيع الاستثمار الحقيقي بإقامة المشروعات الاقتصادية التي عادةً ما تساهم في زيادة الإنتاج القومي والدخل القومي والعائد الاجتماعي، وذلك بتطبيق صيغ استثمارية بالتنسيق والتعاون مع المؤسسات الاقتصادية في القطاعين الخاص والعام، فالمصارف الإسلامية مؤسسات مالية تسعى لتقديم منتوجات وخدمات استثمارية ومصرفية تعود بتفعيل الاقتصاد الوطني وتنشيط الأموال وتوجيهها إلى المسار الصحيح، مع الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا ومنع الاستغلال، وتقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمةً لمصالح المجتمع التي تلتزم بالعمل وفق الشريعة الإسلامية لتلبية رغبات المجتمع الإسلامي وباقي دول العالم، وبالتالي تساعدها على القيام بدور فاعل في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تحقيق الرفاه الاقتصادي والقضاء على البطالة والخروج من دائرة التبعية الاقتصادية والاجتماعية وتغلب العنصر الاخلاقي.

وكان مصرف الجمهورية فرع المختار أول فرع للصيرفة الإسلامية في المنطقة الشرقية في ليبيا عام 2011م بمدينة بنغازي، إذ يعد نواة الصيرفة الإسلامية في المنطقة الشرقية في ليبيا.

2.1 مشكلة الدراسة:

تنطلق مشكلة البحث من المعاناة التي تواجهها المشاريع في توفير الأموال اللازمة للتنمية ومدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في تمويل الاستثمارات المتخصصة وطويلة الأجل التي تدعم التنمية الاقتصادية، كذلك فإن ليبيا قد تأخر دخول الصيرفة الإسلامية بها وإسهاما لبيان مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في المنطقة الشرقية في ليبيا ظهرت مشكلة الدراسة لدى الباحثة والتي تتمحور في التساؤل الرئيس لهذه الدراسة والمتمثل في:

ما مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ليبيا؟

ولدراسة جميع ما يتعلق بالموضوع جزئنا الإشكالية إلى أسئلة فرعية:

1- ما هي أولويات تمويل القطاعات الاقتصادية المنفذة في مصرف الجمهورية بنغازي والمصرف التجاري البيضاء؟
2- ما الأهداف التي تسعى الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء إلى تحقيقها؟
3- ما هي المنتوجات والآليات التي تستخدمها الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء والتي من شأنها تحقيق التنمية الاقتصادية؟
4- هل يحقق مصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء فعالية ومساهمة في التنمية الاقتصادية؟

3.1 أهمية الدراسة ومبرراتها:

أ – الأهمية النظرية:

1- تنبثق أهمية هذه الدراسة من خلال معرفة العلاقة بين متغيرات الدراسة ذاتها.
2- سوف تثري نتائج هذه الدراسة المادة العلمية المرتبطة بالتمويل الإسلامي والتنمية الاقتصادية.
3- تعتبر الأبحاث المتخصصة في هذا المجال في المنطقة الشرقية في ليبيا قليلة جداً وخاصةً في ظل محدودية الدراسات والأبحاث السابقة.

ب – الأهمية العلمية:

1- تفيد نتائج هذه الدراسة المصارف من أجل التنبيه إلى انعكاسها على التنمية الاقتصادية.
2- تساهم هذه الدراسة في إثراء العناصر الاقتصادية والاجتماعية كما يستفيد من نتائجها المصارف والإدارات والهيئات التي تدعم تمويل المشاريع الصغرى والكبرى.
3- كما ستفيد نتائج هذه الدراسة القائمين على برامج التنمية الاقتصادية والصيرفة الإسلامية في ليبيا.

4.1 مبررات الدراسة:

1-اختلال التنمية الاقتصادية في المجتمع الليبي.
2-تزايد انتشار الصيرفة الإسلامية على مستوى العالم كله فأصبح من الضروري إعطاؤها أهمية أكبر.
3-انتشار الفقر والبطالة.
4-عدم الاهتمام بالمشروعات التنموية من قبل الدولة.
5-رغم الخيرات والثروات الموجودة في ليبيا إلا أن الإعتماد على الدول الخارجية.
6-الرغبة في إحلال الصيرفة الإسلامية محل المصارف التقليدية الربوية بشكل نهائي وذلك بإظهار مدى نجاح المبادئ الاسلامية مقارنه بالمبادئ الوضعية في كل جوانب الحياة بصفة عامة والجانب الاقتصادي بصفة خاصة.

5.1 أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى التحقق من الهدف العام وهو مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ظل الواقع الاقتصادي المتدهور وفي ظل عدم الاستقرار السياسي ويتفرع من هذا الهدف مجموعة من الأهداف أهمها:

1-التطرق إلى مفهوم التنمية الاقتصادية وطبيعتها ومدى خطورة عدم تحقيقها.
2-إعطاء تعريف شامل للصيرفة الإسلامية في ليبيا وما تقدمه من صيغ وتقنيات تمويلية
3-إبراز أهم الأهداف التي تسعى الصيرفة الإسلامية إلى بلوغها.
4-التعرف على أهم المعوقات والمشاكل التي تواجه الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والتي تعيقها عن أداء مهامها.
5-دراسة وتقييم مدى مساهمة في مصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء في تحقيق التنمية الاقتصادية.
6-التعرف على مقومات الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ليبيا.

6.1 فرضية الدراسة:

كمحاولة من الباحثة في توقع إجابة منطقية للسؤال الرئيسي للدراسة، فإن الباحثة تقترح الفرضية التالية: "تساهم الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء في تحقيق التنمية الاقتصادية".

7.1 منهج وأدوات الدراسة:

اتّبعت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي من أجل فحص أدبيات الدراسة فيما يتعلق بالإطار النظري، وتناول هذا الجانب الأدبيات من خلال الإطلاع على الكتب والدراسات والدوريات المتعلقة بالموضوع قيد الدراسة، والمنهج االوصفي المسحي في الجانب العملي من خلال جمع بيانات الدراسة عن طريق قائمة الاستبانة التي تم توزيعها على عينة الدراسة وهي إدارة الاستثمار وإدارة الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية بنغازي والمصرف التجاري الوطني البيضاء في تحديد مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتم تفريغ بياناتها وتحليلها ومعاملتها احصائياً. وقد تم اختيار إدارة

الاستثمار وإدارة الصيرفة الإسلامية لإرتباطهما المباشر بعمليات التمويل لمختلف قطاعات التنمية الاقتصادية سواء للمشروعات المختلفة او للأفراد.

8.1 الدراسات السابقة:

بالإضافة إلى الإطار النظري، تتناول الباحثة هنا عرضاً لبعض الدراسات السابقة التي أجريت حول موضوع الدراسة الحالية، وذلك في حدود علم الباحثة وإمكانياتها المتاحة، ولقد تم عرض هذه الدراسات من الأقدم إلى الأحدث، ومن بين هذه الدراسات التي تم الحصول عليها ما يلي:

– **دراسة (الشهراوي: 2003م)**[2] والتي كانت بعنوان "تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين" وقد هدفتْ هذه الدراسة إلى" تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين" باعتبارها ظاهرة جديدة في العمل المصرفي في فلسطين، وأستخدم الباحث المنهج التحليلي الوصفي لدراسة وتحليل وتفسير البيانات المتعلقة بالجهاز المصرفي الفلسطيني بصفة عامة، والمصارف الإسلامية بصفة خاصة، كما تم الاستعانة بالمنهج الكمي لدراسة وتحليل البيانات، اذ تم إستخدام النسب المالية كأداة من أدوات التحليل المالي، وقد توصلت الدراسة إلى أن الأصول ذات معدلات مرتفعة، إلا أنها تمثل نسبة ضئيلة من مثيلاتها في الجهاز المصرفي الفلسطيني، كما أن أغلب توظيفاتها يتم بأسلوب المرابحة للأمر بالشراء، ويحتل القطاع التجاري أعلى أولوياتها التمويلية، بينما يقع القطاع الزراعي في أدنى درجات سلم هذه الأولويات، وبعد عدم الاستقرار السياسي بصفة عامة واندلا ع انتفاضة الأقصى في فلسطين، من أقوى الأسباب التي أدت إلى إحجام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين عن فتح فروع جديدة .

– **دراسة (نسيبة: 2016م)**[3] وقد كانت بعنوان "مساهمة المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية" وقد هدفتْ هذه الدراسة إلى التعرف على "مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية" واستخدم الباحث المنهج الوصفي والذي يقوم على أساس تحديد المشكلة ووضع الفروض وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمصارف الإسلامية وتفسيرها وذلك بالاعتماد على عدة أساليب في المعالجة كالاستنتاج والإستقراء.

وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية ذات طبيعة تنموية؛ تعمل وفقا لتعليم الشريعة الإسلامية الغرّاء وتسعى لتحقيق مصالح الأفراد بشكل لا يتعارض وشعائرهم الإسلامية، كما يسهم المصرف في حل الكثير من الإختلالات والأزمات الاقتصادية، وتقدم صيغاً مالية كثيرة تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، ويرى الإسلام أن تحقيق التنمية الاقتصادية مرتبط بالتنمية الاجتماعية.

– **دراسة (الهام، وآخرون: 2016م)**[4] بعنوان "المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي" وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الإطار العام للتنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، والتطرق إلى المصارف الإسلامية وواقعها على المستوى العالمي العربي، وإبراز دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، وأتبع الباحث المنهج الاستقرائي باستخدام الأسلوب الوصفي التحليلي، من خلال تحليل المفاهيم الخاصة بالمصارف الإسلامية والتنمية

المستدامة في الاقتصاد الاسلامي، وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي والبيئي والاقتصادي.

– **دراسة (الهرش: 2017م)**[5] بعنوان "إنجازات التمويل والصيرفة الإسلامية بعد أربع عقود على نشأتها واقع النمو والتوقعات المستقبلية" وقد هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على انجازات التمويل والصيرفة الإسلامية في الأسواق العالمية، من خلال مبحثين أساسيين هما مقدمة في التمويل والصيرفة الإسلامية، و مبحث مؤشرات المالية للصناعة عالميا من خلال نمو أصول الصيرفة الإسلامية وصناديق الاستثمار الصكوك الاسلامية وواقع النمو والتوقعات المستقبلية للصناعة.

والمنهجية التي اعتمد عليها الباحث المنهج الوصفي التحليلي وتجميع البيانات والمعلومات عن طريق الملاحظات وخبرات الباحث في التمويل والصيرفة الإسلامية والدراسات الأجنبية الحديثة والدراسات العربية والمؤتمرات والندوات التي تناولت التمويل والصيرفة الإسلامية مؤخرا.

والنتائج التي توصلت اليها الدراسة، التطور الكبير والغير مسبوق للصناعة في إعداد المؤسسات العاملة، والانتشار الجغرافي الواسع ودخولها أسواق جغرافية جديدة في أفريقيا وآسيا وأمريكا وأسواق أخرى محتملة مثل ألمانيا وروسيا.

التعليق على الدراسات السابقة:

تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة التي تم ذكرها، اذ أن الدراسات السابقة تتحدث عن الصيرفة الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الإقتصادية بصفة عامة دون تحديد بيئة عمل هذه الصيرفة، باستثناء دراسة (الشهراوي: 2003م) التي كانت تتحدث عن دولة فلسطين، وهذه الدراسة تهدف الى التعرف على مدى مساهم الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية في دولة ليبيا، وهذا ما يجعلها مميزة عن الدراسات السابقة.

9.1 مجتمع الدراسة:

سيكون مجتمع الدراسة مصرف الجمهورية متمثلا في إدارة فروع منطقة بنغازي وتحديدا إدارة الصيرفة الإسلامية وإدارة الإستثمار، وكذلك المصرف التجاري الوطني الإدارة العامة بالبيضاء وأيضا إدارة الصيرفة الإسلامية وإدارة الإستثمار بالمصرف، وقد تم إختيار مصرف الجمهورية بنغازي والمصرف التجاري الوطني البيضاء للأسباب التالية:

1– أن مصرف الجمهورية يعد أكبر مصرف تجاري في ليبيااذ يستحوذ على حصة سوقية بنسبة 33% من الجهاز المصرفي الليبي وبعدد فروع 146 فرع، كما أن المصرف اتخذ قرار التحول الكامل نحو الصيرفة الإسلامية في منتصف سنة 2013م بخلاف المصارف التجارية الأخرى التي لم تتخذ قرار التحول.[6]

2– أن مصرف الجمهورية يعد رائد الصيرفة الإسلامية في ليبيا،اذ بدأ في تنفيذ صيغة المرابحة عام 2009م، واتبعته باقي المصارف التجارية الأخرى بعد 3 سنوات تقريبا منها المصرف التجاري الوطني .

3– أن المصرف التجاري الوطني يقدم خدماته للعملاء بعدد فروع 69 فرع على مستوى الدولة ويعد ثاني مصرف في ليبيا من حيث عدد الفروع وحجم الاستحواذ على الحصص السوقية بعد مصرف الجمهورية، اذ يستحوذ على ما نسبته 23% من الائتمان والاستثمار المصرفي.[7]

10.1 حدود الدراسة تنقسم إلى:

– حدود مكانية:

نظراً لقيود الوقت والجهد والتكلفة وظروف البلاد إقتصرت هذه الدراسة على إدارة الصيرفة الإسلامية وإدارة الإستثمار بمصرف الجمهورية بنغازي والتجاري الوطني البيضاء؛ ونظراً لعدم وجود مراجع كافية فإن الباحثة ركّزتْ على الكتب التي في حدود إمكانياتها، وعلى صفحات الإنترنت فقط وعلى الندوات وأوراق العمل، بالإضافة الي عدم إمكانية الحصول على مؤشرات التنمية بشكل دقيق من المصرف المركزي لهذا فقد اعتمدت الباحثة على مقومات التنمية الاقتصادية بصفة عامة لدراستها في الجانب العملي للدراسة دون تحديد متغير محدد وقياسه بالمؤشرات الفعلية.

– حدود زمانية:

تم توزيع الاستبانة على عينة الدراسة خلال سنة 2020م.

الإطار النظري للدراسة

– مفاهيم الصيرفة الإسلامية وتطورها التاريخي ونشأتها وانتشارها الجغرافي:

– ماهية الصيرفة الإسلامية:

الصيرفة: هي مهنة الصيرفي، وقد عرف الصيرفي في الحضارة الإسلامية بأنه من يمتهن أعمال صرف الدراهم، في بدل نقدا بنقد، وأطلقت أيضا على المستأمن على أموال الخزانة الذي يقبض ويصرف ما يستحق منها.

معنى الصيرفة لغة واصطلاحا: ولتحرير معنى الصيرفة لابد أن نردها إلى أصلها وهو الصرف، وللصرف عدة معان في اللغة كما في الاصطلاح ، نورد منها ما يلي:

الصرف لغة: رد الشيء عن وجهه أو إبداله بغيره ، صرفه يصرفه صرفا فانصرف.

وفي **الاصطلاح الفقهي:** الصرف بيع النقد بالنقد جنسا بجنس، أو جنسا بغير جنسو بالأعم هو بيع الأثمان بعضها ببعض.[8]

وجاء في **المعجم الاقتصاد الاسلامي** (الصرف): فضل الدرهم على الدرهم وفضل الدينار على الدينار، وهو أيضا بيع الذهب بالفضة، **وصرف النقود:** تغييرها، **والمصرف:** مكان صرف النقود، والذي يقوم بالصرف: صرّاف أو صيرف، والجمع صيارفة، و**الصرافة** مهنة الصرّاف.

أما في الاصطلاح الاقتصادي: فيقصد بالصرف: مبادلة عملة وطنية بعملة أجنبية، يقصد بالصيرفة ممارسة كل الأعمال المتعلقة بالنقود من حفظ وإيداع وتداول.

مفهوم الصيرفة:

الصيرفة في الاصطلاح العملي أوسع دلالة وأكثر شمولا من أعمال صرف ومبادلة النقود ببعضها، فهو منذ حضارات ما قبل الاسلام، كان يستخدم للدلالة على أعمال صرف العملات وحفظ الودائع والاقراض وتحويل الديون، ومع التطور المدني وازدهار الحضارات في شئون إدارة الممالك والدول، أصبحت الصيرفة مهنة منظمة تشمل ايضا القيام بإدارة شؤون النقود في الدولة من صك للنقود وفحص ومعايرة وتمييز لجيد القطع النقدية من المغشوش، بل وصار الصيرفي يكلف بأعمال تتعلق بمالية الدولة، واستمر اتساع مفهوم الصيرفة مع تطور النشاط التجاري والمالي في عالم الاقتصاد حتى غدت اليوم.

أعمال الصيرفة ركنا أساسياً ومقوم من مقومات النظام الاقتصادي والمالي المعاصر، حتى صارت نظاما له نظرياته وقواعده ومؤسساته، هو النظام المصرفي.

مفهوم الربا: الربا في اللغة: الزيادة مطلقاً. يقال: ربا الشيء يربو؛ إذا زاد.

أما في الاصطلاح الفقهي فيطلق الربا بمعنيين أحدهما: أخص، والثاني: أعم، وهما كما يلي: المعنى الأخص للربا: وهو الذي غلب عليه عرف الشرع، فالمارد به الزيادة المشروطة مقابل الأجل في القرض وعند كل تأجيل لاحق للدين بعد حلوله، سواء كان موجبه قرضا أو بيعا بالنسيئة أو غير ذلك، وهذا هو المعروف بربا الديون، وربا النسيئة، وربا الجاهلية والربا الجلي، وهكذا الأمر ينطبق على الزيادة في القدر أو في الأجل في بيع الأموال الربوية ببعضها.
المعنى الأعم للربا: فهو إطلاقه على ربا الديون وربا البيوع وعلى كل بيع فاسد أو ممنوع شرعاً.

فالصيرفة الإسلامية: هي الصيرفة الخالية من الربا، وتشمل كل تعامل مالي محظور، وكل كسب خبيث محرم في الشرع ، أيا كان سببه.

مفهوم الصيرفة الإسلامية: هي كافة أعمال الصيرفة المنضبطة بضوابط وأحكام وقيم الشريعة الإسلامية ومقاصد الشرع الحكيم، سواء تعلقت بالنشاط النقدي والعملات، أو بأنشطة التمويل والوساطة المالية والاستثمار، وتقليب الأموال بمختلف صورها.

ومن هنا يتضح لنا مفهوم الصيرفة الإسلامية في تلك المؤسسة التي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية وتتمثل وظائفها في قبول الودائع وتمويل الاستثمارات وتقديم الخدمات ولا تعتمد على الفائدة المصرفية الثابتة، التي تتقاضاها المصارف التقليدية الأخرى كمكافآت المدخرين او كثمن لاقراض المتمولين، وعليه فالسمة البارزة التي تتسم بها الصيرفة الإسلامية تتمثل في أنها لا تتعامل بالفائدة.[9]

– إشارة تاريخية لنشأة الصيرفة الاسلامية:

تشير الدراسات التاريخية إلى بدايات أعمال الصيرفة من حفظ ودائع، وإقراض، وصرف العملات، وتوثيق المعاملات كانت من بين الممارسات التي واكبت النشاط الاقتصادي والتجاري منذ القدم، خاصة بعد ظهور وانتشار التعامل بالنقود، التي أسهمت بشكل فاعل في تنظيم الحياة الاقتصادية والمالية، بل أن بعض المؤرخين يذهب إلى أن أعمال الصيرفة من وحفظ ودائع وإقراض وتحويل ديون بدأت حتى قبل ظهور النقود،اذ كان الناس وهم يتعاملون بالمقايضة كنظام للتبادل، يقومون بممارسات الإيداع والاقتراض، كحفظ الودائع في شكل حبوب وطعام، أو إقراض بعضهم وبخاصة المزارعين الحبوب والبذور إلى أجل.

وقد شهدت مختلف الحضارات القديمة بعض الممارسات التي تدخل في إطار أنشطة الصيرفة:

1- الحضارة السومرية: شهدت بعض المعاملات المصرفية على أيدي رجال الدين، اذ اشتهر المعبد الديني الذي عرف باسم المعبد الأحمر ببعض الممارسات المصرفية وعمليات الإقراض البدائية، والتي جعلت تلك الممارسات محل ثقة الناس.

2- حضارة بابل: ازدادت ممارسات المعابد في الإيداع والإقراض، ومارس كهنة المعابد عمليات التسليف إلى أجل، وبذلك مثلت المعابد الدينية بداية نشوء المؤسسة المصرفية.

3- حضارة اليونان: رصد المؤرخون نماذج لممارسات مصرفية أكثر تطورا، كان من أبرزها إنشاء مؤسسات خاصة بأعمال قبول الودائع وتقديم القروض مقابل فوائد عليها، واللجوء إلى المشاركة في تمويل الأنشطة مقابل اقتسام الأرباح.

4- الحضارة الرومانية: شهدت ازدهارا غير مسبوق في الأعمال والممارسات المالية والمصرفية، وتميز الفن المصرفي الروماني(فقد سادت أعمال قبول الودائع بأجر وبدون أجر، وإقراض النقود مقابل رهونات، وكان التحول البارز، ظهور فكرة الودائع الجارية) قابلة للسحب باستمرار اذ كانت توثق في حسابات لها جانبان مدين ودائن وتتم مطابقتها بعد كل معاملة ويرصد الحساب.

5- حضارة الصين: تشهد ازدهارا في الانتاج وتوسع في التبادل التجاري، مما دعى التجار إلى التعامل بوثائق الديون ومبادلتها، فكانت بذلك بداية ظهور أول نقود ورقية في العالم، وما رافقها من تطور في الممارسات المالية والمصرفية.

ومن هذه الإشارات التاريخية، يظهر أن الممارسات المصرفية بدأت مع بداية نشوء مجتمع التبادل ووفرة الإنتاج وازدهرت وتطورت بازدهار الحياة المدنية وانتظامها.

– نشأة الصيرفة الإسلامية:

ورث المسلمون عن الحضارات التي سبقتهم العديد من الأعمال المدنية والأنشطة الإنسانية فأخذوا أحسن ما فيها وطوروها، ومن هذه الأعمال نظام الصيرفة وشؤون التجارة، (كالإيداع والحفظ – وتحويل الأموال – وزن النقود وتحديد قيمتها عند التداول – صرف العملات – التمويل بالمضاربة وغيره) بعد أن كان الاقتراض بالربا سائدا قبل أن يؤكد الإسلام منعه.

وقد أسهم ازدهار الحضارة الإسلامية في تطور المعاملات المصرفية، وقام الصيارفة في ظلها بمعظم الوظائف الإسلامية التي تقوم بها المصارف الحديثة اليوم، وفيما يلي إشارات سريعة، تتلوها وقفات مع بعض النماذج للممارسات المصرفية في ظل الحضارة الاسلامية:

- أوقف التعامل بالربا وسادت أساليب التمويل المشروعة، كالمضاربة والمشاركة والسلم والمزارعة وغيرها.
- كان التعامل التجاري في بعض الموانئ كالبصرة يتم عن طريق الصيارفة الذين يسددون الحسابات التجارية دون اضطرار التجار إلى الدفع المباشر في كل صفقة تجارية، إذ كان للصيارفة مراكز خاصة بهم، ويقومون بأعمال التحويل وتسوية الحسابات بين المتعاملين.
- لم يقتصر دور الصيارفة على صرف وتحويل الأموال بل مارسوا أعمال حفظ الودائع بدون فوائد أو أية مكافآت وبدون فرض رسوم، بل كانت تقبل على أنها قروض، إمكانية استثمارها في المضاربة أو المشاركة أوفي إصدار السفاتج مقابل رسوم.

– نشأة الصيرفة الإسلامية في ليبيا:

ترجع بدايات الصيرفة الإسلامية بمفهومها الواسع إلى الأيام الأولى للتشريع الإسلامي وازدهار الحضارة الإسلامية، غير أنه بتراجع الدولة الإسلامية وسقوطها في براثن الاستعمار، أجبرت على التخلي عن تراثها الفكري واستبداله بنظم وقوانين الغرب المستعمر، ومن بينها المعاملات المصرفية.

انطلقت ليبيا لمحاولات الانضمام إلى قطاع الصناعة المالية الإسلامية بعد ثورة 17 فبراير وكانت البداية بإصدار قانون (46 لسنة 2012م) الذي تمت بموجبه إضافة مواد منظمة لعمل الصيرفة الإسلامية إلى قانون المصارف الليبي (رقم 1 لسنة 200م) وفي السنة التالية لها صدر القانون (1 لسنة 2013م) بشأن إيقاف التعاملات الربوية بشكل تدريجي، وفي عام 2016م صدر قانون إصدار وتداول صكوك التمويل الإسلامية وهو القانون (رقم 4 لسنة 2016م) وبهذا تكون ليبيا قد وضعت اللبنة الأولى لانطلاقة فعلية لتهيئاة الظروف المناسبة وتهيئة متطلبات تأسيس مصارف ومؤسسات مالية إسلامية يؤمل أن يكون لها دور فاعل في خدمة الاقتصاد والتنمية المحلية في ليبيا.[10]

– التنظيم الحديث للصيرفة الإسلامية ومدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية:

– التنظيم الحديث للصيرفة الإسلامية:

رغم إندثار الأعمال المصرفية الإسلامية الخالية من الربا بأفول نجم الحضارة الإسلامية، ووقوع دول العالم الإسلامي تحت سيطرة المستعمر الأجنبي، واستبدالها بنظام الصيرفة الربوية، إلا أنها عادت إلى الظهور مع بدايات حركات التحرر من الاستعمار، وصيحات الدعاة إلى الله من التحذير بالتعامل بالفوائد المصرفية الربوية، والدعوة إلى صحوة إسلامية والعودة إلى تعاليم الإسلام وتطبيق نهجه القويم؛ سبيلا إلى النهضة المرجوة، فعادت الممارسات المصرفية الإسلامية إلى الوجود وأصبحت قائمة واقعة، لها نظمها ومؤسساتها المصرفية والإشرافية في شكل عصري حديث.

– أهداف تأسيس نظام صيرفة إسلامية:

1) رفع الحرج عن الناس بتقديم المعاملات المالية والخدمات المصرفية بطرق لا تخالف أحكام الشريعة .
2) تشجيع الاستثمار وجذب المدخرات المعطلة التي أمتنع أصحابها عن توظيفها بالربا في المصارف التقليدية وتقديمها كتمويلات لتأخذ مسارها في الدورة الاقتصادية.
3) توظيف المال في مساره الشرعي الصحيح، بالتركيز على تمويل مشروعات الاقتصاد الحقيقي وليس النقدي الرمزي الذي تسبب في اختلال الاقتصاد ووقوع الأزمات.
4) تقديم التمويلات اللازمة لأصحاب الحرف والأعمال الزارعية والصناعية بالأساليب المشروعة كصيغ المضاربة والمزرعة والاستصناع، ودعم المشروعات ذات المردود الإيجابي على الاقتصاد والمجتمع .
5) توفير صيغ التمويل الشخصي لأفراد المجتمع لمساعدتهم في تلبية حاجاتهم الأساسية وتسيير أمورهم الدنيوية بتمويل مشترياتهم من مسكن ومركوب وغيرها، بأسلوب شرعي يتسم بالوضوح واليسر، بعيدا عن تحايل واستغلال الائتمان بالفوائد الربوية .

– ركائز الصيرفة الإسلامية:

1– المعاملات: تستند جميع المعاملات في مجال الخدمات المصرفية الإسلامية على مبدأ أن الأموال لا تولد الأموال، ما لم تقترن مع أى نشاط أو عمل، وتعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية، اذ يوجد تقاسم المخاطر في الصيرفة الإسلامية بين المستثمر والمستخدم رجل الأعمال، كما تهدف إلى تعظيم الربح ولكنها تخضع لقيود الشريعة.

2– حركة الخدمة العامة: تعطي الصيرفة الإسلامية الأهمية للمصلحة العامة، لأن هدفها النهائي هو ضمان النمو مع تنمية الأموال .

3– التمويل: تسعى المصارف لتشجيع نشاط أصحاب المشاريع من خلال تمويل المشاريع الصغيرة عن طريق الشركات.

4– استثمار الأموال: يتم استثمار الأموال في مجال الخدمات المصرفية الإسلامية فقط في المشاريع القانونية التي تحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويتم تجنب الأمور والمصالح التي لا تتوافق مع الشريعة .

5– الأمن: تعمل الصيرفة الإسلامية وفقا لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة وتعطي مزيدا من التركيز على جدوى المشاريع.[11]

– مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية:

اولاً: المضاربة: (مال + عمل) هي عقد يمثل اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما المال ويسمى (رب المال) ويبذل الآخر جهده وخبرته للعمل بهذا المال ويسمى (المضارب) ويكونان شريكين في الربح على حسب ما يشترطان، وفى حالة انتهت أعمال المضاربة بخسارة يخسر كل طرف بما ساهم به، فصاحب المال يخسر ماله والمضارب يخسر جهده وعمله، مالم يتبين أن الخسارة سببها تقصير أو إهمال المضارب، وتساهم المضاربة في دعم التنمية الاقتصادية من خلال تمويل مشروعات حقيقية تنتج قيمة

مضافة، وبالأخص عند تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة التي تعاني من نقص وصعوبة حصولها عليه من المصادر التقليدية التي تشترط ملاءة العميل وقدرته على سداد القرض وكامل فوائده.

ثانياً: المشاركة: (مال + مال) يقوم من خلاله المصرف بمشاركة أحد العملاء في تمويل رأسمال مشروع ما أو صفقة معينة، فيقدم العميل جزءاً من المال المطلوب، ويقدِّم المصرف الجزء الباقي ويتم الاتفاق على تشغيل رأس المال واقتسام نتائج التوظيف مشاركة في الربح والخسارة، بحيث يوزع الربح حسب الاتفاق وتوزع الخسارة حسب حصة كل شريك في راس مال العملية، وتُعدُّ المشاركة من أنجح الأنظمة التمويلية للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية؛ لأن الربح الحلال هو المؤشر الأساسي لمؤسسات التمويل إلى جانب الاعتبارات الاجتماعية، كما تساهم في عدم تراكم الثروات، كما يحول دون إهدار الطاقات البشرية الإنتاجية، وبتولد الدخل يزداد الطلب وتزيد فرص العمل وتدور عجلة الاقتصاد الوطني، وتساهم في توجيه الموارد المالية نحو الاستثمارات المنتجة، وتحفز المستثمرين في استخدام أموالهم في مشاريع استثمارية.

ثالثاً: المرابحة: هي آفاق بين مشتري وبائع لبيع سلعة معينة قد تتوفر لدى البائع عند الطلب (مرابحة بسيطة) أو يتولى شراءها ليعيد بيعها (مرابحة مركبة) على أساس سعر يمثل (ثمن الشراء الأول + هامش الربح) يتفقان عليه ويكون السداد إما نقدا أو بعد أجل يتم الاتفاق عليه.

التمويل بالمرابحة يتميز بإتساع نطاقه بسبب تنوع السلع والخدمات التي يمكن أن يتناولها التعامل بأسلوب المرابحة، فهو لا يقتصر على تمويل الأموال الإنتاجية بل يمكن أن يستخدم لتمويل الأموال غير الإنتاجية كالسلع والخدمات الاستهلاكية، وتساهم في تمويل قطاع التجارة (الداخلية والخارجية) بتمويل عمليات التصدير والاستيراد، وتساعد في خلق طلب كلي على السلع والخدمات المعروضة، مما ينعكس على تنشيط الاقتصاد.

رابعاً: المزارعة: هي عقد شركة على الزرع ببعض الخارج من الأرض من المحاصيل، وفيها طرفان صاحب الأرض وهو شريك بالأرض أساسا وصاحب العمل وهو المزارع الذي يقوم بالعمل في الأرض بجهده وخبرته، وقد يتفق الطرفان على أن يقدم أي منهما ما تبقى من عناصر الزراعة الأخرى، وتوزع المحاصيل الناتجة بينهما حسب الاتفاق، وتساعد في تحريك السيولة وتشغيلها، كما أنها صالحة للمشاريع الدقيقة ذات التخصصات الزراعية وتخفف من عبْء التمويل على المشاريع[12].

خامساً: التمويل التأجيري: أن يستأجر شخصا شيئا معينا لا يستطيع الحصول عليه أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيئ ويساهم في التنمية الاقتصادية من خلال مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاقتناء معدات حديثة ليس لها القدرة على شرائها الانتاجية[13].

– دور الصيرفة الإسلامية في المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية:

- تشجيع الاستثمارات ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات أي إيجاد البدائل لأولئك الذين يرفضون التعامل بالربا.

- إلغاء الفوائد الربوية وتخفيض تكاليف المشاريع، وهذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار وبالتالي خلق فرص عمل جديدة، بانخفاض معدل البطالة وزيادة الدخل الوطني.
- العمل من أجل بقاء رؤوس الأموال داخل الوطن، وبالتالي يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.[14]

– التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية وسبل مواجهتها:

تواجه المصارف الإسلامية عبر العالم تحديات كبيرة يمكن تقسيمها إلى تحديات داخلية وخارجية وتتمثل التحديات الداخلية التي تواجه المصارف الإسلامية في الآتي:

1– الناحية التشريعية: وذلك من حيث تناقض الفتاوي لدى هيئات الرقابة الشرعية.

2– الناحية القانونية: يتمثل هذا التحدي في عدم إعتراف المصارف المركزية بالمصارف الإسلامية في أغلب الدول التي تعمل في نطاقها، وذلك أن معظم قوانين العربية والإسلامية وفق النمط المصرفي التقليدي وتحتوي أحكاماً لا تناسب أنشطة العمل المصرفي.

3– الناحية الاقتصادية: وتتمثل في منع المؤسسات المالية المصرفية من ممارسة أعمال التجارة وتملك المعدات والعقارات واستئجارها وتأجيرها، مع أن تلك الأعمال من صميم أنشطتها وندرة الاستثمارات طويلة الأجل، كما أن فرض الضرائب المرتفعة على أرباحها وعوائدها يؤثر سلباً على نشاطها.

4– من الناحية التشغيلية: تتمثل في إلزام المصارف الإسلامية بضرورة الاحتفاظ بنسبة من ودائعها لدى المصارف المركزية التي تقوم بدورها بإقراضها بفائدة، وهو مالا يتفق مع منهجها، كما أن زيادة أدوات الاستثمار وتوسعها لدى المصارف الإسلامية يتطلب موارد بشرية ذات كفاءة عالية، تستطيع تطوير وابتكار أدوات استثمارية جديدة ومتنوعة.

5– الناحية الإدارية: تتمثل في افتقارها إلى التنظيمات الخاصة التي تحدد إجراءات التأسيس وقواعد المراقبة والتفتيش وسقوف الائتمان ومشاكل الاحتياط والسيولة.

أما التحديات الخارجية التى تواجه المصارف فتتمثل في اتساع نشاط القطاع المالي العربي عامةً والأوربي خاصةً واتجاه المؤسسات المالية العالمية نحو الإندماج والتعمق، كما أن مواجهة مثل هذه التحديات يتطلب من المصارف الإسلامية مزيدا من الاستعداد والتحوط، وذلك من خلال إعادة هيكلة كاملة لبنية المصارف الإسلامية وإدخال تطبيقات مصرفية جديدة ضمن الضوابط الشرعية، وكذلك لإيجاد منافذ من التشريعات المحلية تساعد المصارف الإسلامية وتسهل عليها ممارسة أعمالها وفق التطبيقات الشرعية المقررة لديها ومواكبة كل جديد في مجال تقنيات الصناعة المصرفية وتطويعها لتطبيقات الصيرفة الإسلامية بما لا يتعارض مع الالتزامات الشرعية لهذه المصارف.[15]

– ماهية التنمية الاقتصادية ومفهومها وأهدافها:

– مفاهيم التنمية الاقتصادية:

عرفها أحد الكتّاب في تعريف يوضح أهم مؤشرات التنمية الاقتصادية، على أنها تتضمن زيادات في الدخل القومي الحقيقي أو الإنتاج القومي الحقيقي، كذلك في نصيب الفرد منه، وهذا التحسن في الدخل والإنتاج يساعد على زيادة الادخار، مما يدعم التراكم الرأسمالي والتقدم التكنولوجي في المجتمع، وتساعد هذه بدورها على دعم الإنتاج والدخل، بالإضافة إلى هذه التغيرات تشتمل التنمية الاقتصادية كذلك على تحسين كل مهارة وكفأة وقدرة العامل على الحصول على الدخل وتنظيم الإنتاج بطريقة أفضل، وتطوير وسائل النقل والمواصلات، وتقدم المؤسسات المالية وزيادة معدل التحضر في المجتمع، وتحسن مستويات الصحة والتعليم وتوقعات الحياة وزيادة وقت الفراغ وتحسين التجهيزات المتاحة للاستجمام، ولاشك في أنه يوجد بون شاسع بين الدول المتقدمة اقتصاديا والدول المتخلفة اقتصاديا، فيما يتعلق بكل من هذه المسائل.[16]

ويرى آخرون أن التنمية الاقتصادية تعني"إنسانا يعمل، ومصانع تقام، وآلات تدور وطرقاً تعبد، وعمائر تبنى، ومالاً يستثمر، وأرضاً تستصلح، ونباتاً يزرع ويحصد، وحيواناً يرعى ويراعى ويتوالد ويتكاثر، ودخلاً يزيد، ورفاهية تتحقق.[17]

وعرفها آخر بأن مفهوم التنمية الاقتصادية من المفاهيم التي أحدث عدة تغيرات في وسط الاقتصادي لضمان التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، من خلال زيادة إشباع حاجاته ورغباتهم عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة.[18]

وعرفها آخر بأنها عملية تخطيط متكاملة ومتناسقة ومتوازنة لتنمية كافة القطاعات الاقتصادية في مجتمع معين، خلال فترة زمنية ليست قصيرة، وهي ذات أهداف إيجابية نوعية ومحددة ويعبر عنها بصورة كمية و تحتاج لمصادر تمويل لتحقيق تلك الأهداف، وتنعكس بصورة كيفية على جوانب متعددة من المجتمع من خلال آثار ونتائج إيجابية.[19]

فالتنمية الاقتصادية هي عملية نقل الاقتصاد القومي من حالة التخلف الى حالة التقدم.[20]

– عناصر التنمية الاقتصادية:

- الشمولية: إن التنمية تنطوي على تغير شامل في الجانب الاقتصادي والثقافي والسياسي والاجتماعي، وبذلك التنمية تعني التوازن في البنية القطاعية للاقتصاد والتوازن الاجتماعي بين المناطق الجغرافية والفئات الاجتماعية وتوطن القدرة التكنولوجية، والاعتماد على الذات.
- حدوث زيادة مستمرة في متوسط نصيب الفرد: إن التنمية عملية طويلة الأجل تتصف بالاستمرارية أي من خلال الدخل الحقيقي لفترة طويلة من الزمن.

- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة: التنمية لا تتطلب فقط النمو في نصيب الفرد من الناتج، ولكنها تتضمن التحسينات في السلع الاستهلاكية المتاحة لأكبر نسبة من السكان تشمل ذوي الدخل المحدود، وبالتالي يستطيع المجتمع كله إشباع حاجاته الضرورية.
- ضرورة التحسن في نوعية السلع والخدمات المقدمة للافراد: لأن الزيادة في الدخل النقدي لا تتضمن تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأفراد؛ لأن أهم خصائص الطبقات الفقيرة في المجتمعات المتخلفة سوء التغذية، ارتفاع معدل الأمية، سوء الحالة الصحية، سوء المسكن.
- تغيير الإنتاج بما يضمن توسيع الطاقة الانتاجية: إن خلق سوق لمختلف المنتجات يسمح بمزيد من التوسع خاصةً إذا اعتمد الإنتاج على القطاعات الصناعية ذات المرونة الإنتاجية.[21]

– أهداف التنمية الاقتصادية:

- توفير الحاجات الأساسية: يحتاج الأفراد لاستمرار الحياة إلى حاجات أساسية تتمثل في الغذاء والمسكن، والصحة، والحماية من مختلف الأخطار، وأن التنمية الاقتصادية شرط ضروري لتحسين جودة الحياة.
- رفع مستوى معيشة الأفراد: ويتحقق ذلك بزيادة مداخيل الأفراد، وتوفير فرص العمل، ورفع مستوى التعليم والصحة والإرتقاء بالقيم الإنسانية والثقافية في المجتمع.
- توفير عنصر الحرية: ويقصد بالحرية تمكين الأفراد من تقرير مصيرهم بأنفسهم وتخليصهم من العبودية والاعتمادية، وبتحقيق التنمية الاقتصادية تزداد حرية الأفراد وتزيد قدرة الدولة على تقرير مصيرها.[22]
- تقديم التمويل اللازم للقطاعات الاقتصادية: يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى توسيع القاعدة الهيكلية الإنتاجية؛ أن التنمية الاقتصادية لا تقتصرعلى مجرد زيادة الدخل القومي، وزيادة متوسط نصيب الفرد بل تسعى إلى التوسع في بعض القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية والفنية حيث تمدُّ هذه القطاعات الاقتصاد القومي بالاحتياجات اللازمة التي تحقق نمو المجتمع وازدهاره.[23]

– معوقات التنمية الاقتصادية:

هناك مجموعة من معوقات التنمية الاقتصادية تواجه البلدان النامية وهي تنقسم إلى ثلاثة هي:

– العقبات الاقتصادية:

- انتشار الفقر والمرض والجهل في البلدان النامية.
- قلة ومحدودية توفر وتواجد الموارد الطبيعية في البلدان النامية.
- وجود الثنائية الاقتصادية في البلدان النامية.
- ضيق الأسواق المحلية للبلدان النامية.
- عدم كفاية الهياكل الأساسية للإنتاج (طرق، مباني، ...)
- قلة الادخار الى جانب ضعف الحافز على الاستثمار.

العقبات السياسية والاجتماعية: من بين العوامل الأساسية المساعدة على قيام التنمية وجود العامل السياسي؛ لأن عدم توفر الاستقرار السياسي يشكل عائقا أمام عملية التنمية، وهو حال البلدان النامية.

أما العقبات الاجتماعية التي تعرقل مسار التنمية هي:

- الانفجار السكاني وعلاقته بالموارد الطبيعية أو الثروة المادية.
- ضعف التعليم والتدريب وندرة المهارات الفنية والإدارية والجهل الاقتصادي.
- عدم كفاءة وكفاية الجهاز الحكومي لقيامه بأعباء النشاط الخدمي والإنتاجي وتدني الإخلاص نحو القيام وإنجاز التنمية الاقتصادية.
- عدم عدالة توزيع الدخل القومي بين عناصره المكونة له.

العقبات التكنولوجية والتنظيمية: تحتاج عملية التنمية إلى تنسيق وتعاون مكثف بين القطاع العام والقطاع الخاص، اللذان يشكلان أساس اقتصاد الدولة، مع ضرورة وجود جهاز حكومي فعال ذي كفاءة عالية من أجل تحمل المسؤوليات في سبيل تحقيق التنمية المرغوب فيها، وهذا عن طريق نقل التكنولوجيا المناسبة والتكثيف من الدورات التدريبية لرفع مستوى الجهاز الحكومي حتى يتسنى له مواكبة التقدم.[24]

– مصادر تمويل التنمية الاقتصادية:

– مصادر التمويل الداخلية للتنمية الاقتصادية:

يقصد بالتمويل الداخلي لمصادر التمويل التي توفرها المصادر المحلية الوطنية والموجهة إلى تنمية القطاعات الاقتصادية المختلفة، وتتمثل أهم مصادر التمويل الداخلية للتنمية الاقتصادية في الادخار، وتتمثل اهم المدخرات الوطنية الاختيارية في مدخرات الافراد، وهي كل ما يدخره الافراد من دخولهم، ومدخرات قطاع الاعمال، وهي ما تدخره المشروعات من ارباحها في صورة أرباح محتجزة واحتياطيات اختيارية للشركات، ومدخرات اجبارية لقطاع ويمكن تصنيف وتوضيح أهم المصادر الداخلية كما يلي:

1- الادخار العائلي الشخصي: يتمثل الادخار العائلي فيما يتم الاحتفاظ به من فائض فعلي بين ما يحصل عليه أفراد المجتمع من دخول وبين ما ينفقونه على حاجاتهم الاستهلاكية. وهناك عدة عوامل تؤثر على مستوى الادخار العائلي مثل: الرغبة في الادخار، والاكتناز، والتحوط للمستقبل ورغم أن أغلب هذه المدخرات تتصف بضآلة حجمها من وجهة النظر الفردية إلا أنها تتمثل في مجموعها حجماً لا يستهان به على المستوى القومي، ومن الملاحظ أن أغلب هذه المدخرات توجه إلى المصارف في صورة ودائع استثمارية، وقد يلجأ البعض إلى إنفاقها على سلع كمالية، والبعض الآخر قد يكتنزها لديه.

2- إدخار القطاع الخاص (قطاع الأعمال): تعتبر الأرباح غير الموزعة في منشآت وشركات القطاع الخاص إلى جذب الاحتياطيات المختلفة والمقتطعة من الأرباح، ومن أهم مكونات إدخار القطاع الخاص والتي يمكن استثمارها

في شراء الأسهم والسندات الحكومية، ويتوقف إدخار قطاع الأعمال على الأرباح المحققة وعلى سياسة توزيع الأرباح في هذا القطاع فكلما كانت الأرباح كبيرة زادت مدخرات هذا القطاع، كذلك كلما كانت سياسة توزيع الأرباح غير مستقرة وتوزيعات الأرباح غير منتظمة فإن مؤسسات وشركات هذا القطاع تقوم بزيادة حجم مدخراتها من احتياطياتها وأرباحها المحتجزة في فترات الرواج لمقابلة توزيعاتها في أعوام الكساد والركود.

3- إدخار القطاع الحكومي: يتمثل الادخار الحكومي في فائض الإيرادات الحكومية العادية على المصروفات الحكومية العادية وتتمثل أهم الإيرادات الحكومية في الضرائب والرسوم والغرامات، والتراخيص المفروضة في الدولة، أما أهم مصروفات القطاع الحكومي فتتمثل في مصاريف المؤسسات والوزارات و المرافق الحكومية كالرواتب والمصاريف الإدارية المختلفة والفرق بين هذه الإيرادات والمصروفات يمثل ادخار أوعجز القطاع الحكومي وتعاني الدول النامية من ضآلة حجم هذه المدخرات، ولعلى زيادة الاستهلاك الحكومي فيها زيادة سريعة تؤدي إلى تدمير مواردها وزوال مدخراتها حيث باتت في أغلبها تعاني من عجز في موزاناتها وتفاقم في مديونيتها.[25]

– مصادر التمويل الخارجية للتنمية الاقتصادية:

تنشأ نتيجة عجز المدخرات المحلية عن الوفاء بحجم الاستثمارات المطلوبة، وقصور حصيلة الصادرات عن تغطية قيمة الواردات، وهكذا لا يكون أمام المجتمع سوى الاستعانة بالمصادر الخارجية لتوفير المال الكافي لتحقيق التمويل اللازم لتحقيق التنمية الاقتصادية، ولكن الاستعانة بالموارد الخارجية يترتب عليها أعباء معينة تتحملها الدولة، وهذه الأعباء في حقيقتها هي ثمن يُدفع لأصحاب هذه الموارد غير أن إرتفاع حجم هذه الأعباء وانخفاضها ومدى الضغط الذي يمارس على الدولة المدنية يتفاوت من دولة إلى أخرى، مصادر التمويل الخارجية للتنمية الاقتصادية: تتكون المعونات الأجنبية من منح لا ترد (هبات) لا تدخل في نطاق المديونية الخارجية، أما القروض الميسرة فهي تتم وفقاً لقواعد وشروط أيسر من مثيلاتها السائدة في الأسواق المالية الدولية حيث تقل أسعار الفائدة لهذه القروض الميسرة عن المعدلات العادية، من حيث احتواؤها على فترات سماح تكون عادة أطول، أو من حيث مدة السداد التي تستغرق فترة زمنية طويلة. وتتخذ هذه المعونات في الغالب صور عينية مختلفة كالمعونات السلعية وخاصة السلع الغذائية والخدمات، ولا تكون غالبا في صورة نقدية، وإذا كانت بصورة نقدية فمن المحتمل أن تكون القيمة الحالية للقرض عندما يتم سداده قليلة الأهمية أو يقدم القرض بسعر فائدة منخفضة، وأحيانا الإعفاء من الالتزام بسداد الأقساط في السنوات الأولى للقرض، وهكذا يكون العبْء المالي الناشئ عن القرض على البلد المقترض بسيطا، وهذا النوع من المعونات يلبي أشد الحاجات إلحاحاً في الدول المتخلفة؛ نظراً إلى ما تعانيه هذه الدول من نقص شديد في مواردها الغذائية وقد تقدم هذه المعونات إلى الدولة المستفيدة بهدف معاونتها على رفع معدلات النمو الاقتصادي فيها دون تحديد لمشروعات معينة بذاتها، بمعنى أن تقوم الدولة المستفيدة بتوجيه هذه المعونات إلى مشروعاتها الإنمائية وفقا للأولويات التي تضعها.[26]

– الإطار العملي للدراسة:

– نبذة تاريخية عن مصرف الجمهورية و المصرف التجاري الوطني:

يعد القطاع المصرفي أكبر القطاعات المالية والاقتصادية في ليبيا وأكثرها انضباطاً مقارنة بغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى، ويعمل القطاع المصرفي بمجموعة من المصارف التجارية العامة، والتي قدّمت جزءاً من رأس مالها للقطاع الخاص مثل مصرف الجمهورية، ومصرف المصرف التجاري الوطني، ومصرف الوحدة، وكذلك مجموعة من المصارف التجارية الخاصة مثل مصرف التجارة والتنمية، وشمال افريقيا والإجماع الموحد والمتوسط وغيرها، كما دخلت إلى القطاع المصرفي الليبي مصارف إسلامية مثل المصرف الليبي الإسلامي، ومصرف الأندلس، وهذه المصارف تقع في مجملها تحت إشراف المصرف المركزي الليبي.

أولاً: نبذة تاريخية عن مصرف الجمهورية:

مصرف الجمهورية هو أحد المصارف العاملة في ليبيا اذ أصبح ثاني أكبر المصارف الليبية بعد المصرف الليبي الخارجي فقد ساهم في توفير التمويل اللازم للمشاريع الصغرى والمتوسطة من القطاع العام أو الخاص، والعمل على توسيع نطاق تمويل حركة التجارة الدولية تشجيعا لعمليتي التصدير والاستيراد، وقد تميز مصرف الجمهورية بكونه أول مصرف ليبي تقليدي يخوض تجربة الصيرفة الإسلامية في ليبيا من خلال البدء في تقديم صيغة المرابحة للأمر بالشراء مع بداية السنة المالية 2009م.[27]

– الدوافع التي جعلت مصرف الجمهورية يفتح نوافذ الصيرفة الإسلامية:

1– رغبة الجمهور في الإنعتاق من وزر الربا وما يتركه من إقتراف هذه المعاملة.

2– تمسك المواطن الليبي بأصول الشريعة الإسلامية المتأصلة فيه.

3– فشل المصارف الليبية القائمة في الوصول لمستوى مرضي لتقديم الخدمات المصرفية لعملائها.

4– تأثر المواطن الليبي بما يصله من وسائل الإعلام المختلفة والتي تظهر الدور الذي تقوم به المؤسسات الإسلامية في تلبية رغباته من الخدمات سبب في شوق المواطن الليبي لمعرفة الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية.

5– النظرة الاجتماعية للخدمات المالية المصرفية ذات الفائدة بأنها متأتية من مال حرام سبب في وجود أثر نفسي لرفض التعامل مع هذه المصارف.

6– أغلب الخدمات المالية المصرفية التي يتم تقديمها للمواطن الليبي تحمل الفائدة.

7– أن الخدمات المصرفية في المصارف الليبية تحمل الفكر الغربي المستند على الربح[28].

ثانياً: نبذة عن المصرف التجاري الوطني:

تأسس المصرف التجاري الوطني كشركة ليبية مساهمة برأس مال وقدره 500 مليون دينار ليبي بموجب أحكام القانون رقم 153 لسنة 1970م الصادر بتاريخ 22-12-1970م ومنذ تأسيسه وحتى الآن بلغ عدد فروع المصرف اكثر من 69 فرعاً ، وقد عمل المصرف على تقديم صيغة المرابحة للعملاء من خلال بيع السيارات والأثاث وأجهزة الحاسوب والمواد المنزلية ومواد البناء منذ عام 2012م [29].

– تحليل البيانات الاستبانة واختبار الفرضيات:

تم توزيع قائمة الاستبانة على العينة للحصول على البيانات المطلوبة لغرض تحليلها والوصول الى المعلومات حول مشكلة الدراسة، اذ تم توزيع 37 قائمة وتم استلام 32 قائمة، وكانت القوائم الصالحة للتحليل 32 قائمة، أي بنسبة 100% وهي نسبة مقبولة جداً من الناحية الاحصائية، ولغرض تجميع البيانات تم تصميم استبانة موزعة على محور الدراسة وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي، لأنه أكثر دقة في تحديد مصداقية الاجابات لقائمة الاستبانة، وقد كانت الاسئلة موجبة ومتسلسلة من 5 الى 1 (موافق بشدة – موافق – محايد – غير موافق – غير موافق بشدة) للإجابة على سؤال الدراسة ولتحليل نتيجة الاستبانة فقد تم استخدام البرنامج الإحصائي SPSS version 25 لتحليل البيانات وقد كانت نتيجة التحليل الوصفي للبيانات كما يلي:

جدول رقم (1) الإحصاء الوصفي لبيانات الدراسة

المصرف		التكرار	النسبة المئوية	النسبة التراكمية
Valid	مصرف الجمهورية	18	56.3	56.3
	المصرف التجاري الوطني	14	43.8	100.0
	Total	32	100.0	

وقد تم توزيع 18 قائمة على مصرف الجمهورية بنغازي و14 قائمة على المصرف التجاري الوطني البيضاء.

أما في ما يخص البيانات الشخصية لعينة الدراسة فقد كانت الفقرة المتعلقة بالعمر موزعة بين 29- 39 وكانت النسبة 28.12% والفئة من 40-50 بنسبة 71.87% وكذلك المستوى الوظيفي فقد كانت نسبة مدراء الادارة 12.5%، ورئيس القسم 46.9%، وموظف كتاب 40.6%، بالإضافة الى مدة الخبرة التي كانت أقل من 5 سنوات بنسبة 3.1% وفئة مدة الخبرة التي كانت من 5 الى 10 سنوات بنسبة 62.5% ومن 10 الى 15 سنة بنسبة 15.6 والفئة الاكثر من 15 سنة النسبة 18.8 % وهذه المؤشرات تشير الي إمكانية الإعتماد على إجابات عينة الدراسة في تحقيق إجابة السؤال الرئيسي للدراسة وإثبات أو نفي الفرضية.

كما أن التخصص لعينة الدراسة كان متعلقا الى حد كبير بموضع الدراسة، فقد كانت نسبة تخصص المحاسبة 15.6% وتخصص الادارة بنسبة 34.4% وتخصص الاقتصاد 15.6% وتخصص العلوم الادارية والمالية نسبة 9.4% وتخصص تمويل ومصارف نسبة 18.8% وتخصص دراسات اسلامية نسبة 6.3%

بالإضافة الى المستوى الدراسي فقد كانت نسبة المتحصلين على بكالوريوس 43.8% ودبلوم عالي 31.3% الماجستير نسبة 25%، ومن البيانات الشخصية نرى أن النسب تعطي مصداقية نوعا ما للإجابات الواردة في قائمة الاستبانة، فهذه البيانات الشخصية تعبر عن كفاءة عينة الدراسة وعلاقتها المباشرة بموضوع الدراسة .

ولإختبار فرضية الدراسة وعلاقتها بالإجابات في قائمة الاستبانة فقد تم استخدام إختبار t عند مستوى ثقة 95% ومستوى دلالة 05. %

للوصول الى قرار سليم لقبول أو رفض الفرضية على أسس علمية دقيقة اعتمد الباحثة على اختبار (t) للمتوسط العام فتم الحصول على النتائج الموضحة في الجدول رقم (2) والجدول رقم (3)

الجدول رقم (2) اختبار (t) للمتوسط العام

One-Sample Statistics (2)

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
مساهمة الصيرفة الاسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية	32	4.1895	.32519	.05749

الجدول رقم (3) مستوى الدلالة

One-Sample Test (3)

	Test Value = 3					
	T	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
مساهمة الصيرفة الاسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية	20.693	31	.000	1.18954	1.0723	1.3068

نستخلص من الجدول رقم (2) أن المتوسط العام (mean = 4.1895) ويشير ذلك الى الموافقة بشكل عام على مساهمة الصيرفة الاسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ليبيا .

كما أن مستوى الدلالة من الجدول رقم (3) كان (Sig.(2-tailed)=0.000) وهو اقل من مستوى المعنوية المحدد (α =0.05) وبناء عليهيتم قبول الفرضية التي تقول تساهم الصيرفة الاسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ليبيا.

فمن خلال جدول كلمجروف سيمرنوف نجد أن قيمة (sig)p-value تساوي 0.172 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي لذا يمكننا استخدام اختبار t.

ومن جدول اختبار t لعينة واحدة عند مستوى ثقة 95% ومستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 31 نجد أن قيمة t =20.693 وقد كانت قيمة مستوى الدلالة المحسوبة sig-(2-tailed) تساوي (0.000) وهي أقل من 05. وهذا يدل على قبول الفرضية التي تقول" تساهم الصيرفة الاسلامية في ليبيا في تحقيق التنمية الاقتصادية".

– نتائج الدراسة:

ومن خلال تحليل بيانات الدراسة وإختبار الفرضية فقد توصلت الباحثة الي مجموعة من النتائج على النحو التالي:

1. أن الصيرفة الإسلامية في ليبيا تساهم في تشجيع صغار المستثمرين على توظيف مدخراتهم في الانشطة التي تحقق انتاجاً سلعياً أو خدمات اساسية وضرورية للمجتمع.
2. أن الصيرفة الإسلامية في ليبيا تساهم في توفير فرص استثمارية حقيقية تتوافق مع احتياجات التنمية الاقتصادية.
3. أن الصيرفة الإسلامية في ليبيا تعمل على دعم وتمول القطاعات التجارية و القطاعات المنتجة للسلع الحقيقة كالقطاعات الصناعية والزراعية، كذلك تمويل قطاع الأفراد باحتياجاتهم الشخصية.
4. أن الصيرفة الإسلامية في ليبيا تدعم وتساهم في تمويل مشروعات الاقتصاد الحقيقي بدل الاقتصاد النقدي.
5. تعمل الصيرفة الإسلامية في ليبيا على ابتكار أساليب حديثة لمواكبة التطورات المصرفية تتصف بسرعة التداول.
6. تعمل الصيرفة الإسلامية في ليبيا على تمويل مشاريع صغيرة للمحتاجين والقادرين على العمل.
7. أن الصيرفة الإسلامية في ليبيا لها هيئة رقابة شرعية من فقهاء الشريعة الاسلامية، كذلك لها هيئة مركزية للإفتاء للمعاملات المالية الاسلامية.
8. هناك تقصير من الصيرفة الإسلامية في ليبيا في ما يخص توظيف الأموال في المشاريع طويلة الأجل.
9. ضعف اهتمام الصيرفة الإسلامية في ليبيا بتعيين كفاءات ادارية ومالية ملتزمة دينيا ومقتنعة بفلسفة الصيرفة الإسلامية ولديها خبرات ومؤهلات كافية.

– توصيات الدراسة:

من خلال النتائج السابقة ونتائج إختبار فرضية الدراسة توصي الباحثة بالتالي:

1- الاهتمام بتقديم تمويل طويل الأجل وعدم التركيز على التمويل قصير الأجل واعتماد اسلوب المرابحة كأسلوب وحيد في منح التمويل، فمن الضرورة تفعيل العمل بأساليب وصيغ الاستثمار المختلفة كالمشاركة والمضاربة التي تساهم في حل مشكلة البطالة وانماء طبقة من الحرفيين وصغار المقاولين هذه تعتبر طبيعة تنموية يجعلها تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية.

2- الاهتمام بدرجة أكبر بتعيين كفاءات ادارية ومالية ملتزمة دينيا ومقتنعة بفلسفة الصيرفة الإسلامية ولديها مؤهلات وخبرات كافية تستطيع الابتكار والابداع في مجال الصيرفة الإسلامية، وكذلك الاهتمام بدرجة أكبر بلجان الرقابة الشرعية من حيث اختيار اشخاص مشهود لهم بالتقوى والنزاهة والموضوعية للرقابة على اعمالها وقياس مدى التطابق واحكام الشريعة الإسلامية مما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية:

3- نشر ثقافة الصيرفة الإسلامية من قبل المصارف بعمل ندوات ومحاضرات ودورات وانشاء معاهد لتدريب من قبل مختصين لتعريف الناس بطبيعة عمل الصيرفة الإسلامية.

– الخاتمة:

تسعى كل دول العالم الى التنمية الاقتصادية، واهتم بها رجال الفكر والاقتصاد، ولأن العالم اليوم يهتم بالصيرفة الاسلامية، لأنها استطاعت القضاء المشاكل الاقتصادية والمالية، وجاء الاسلام بمبادئه للرفع من مستوى معيشة الانسان، لأنه هو اساس التنمية الاقتصادية وان اتباع سياسة الصيرفة الاسلامية لجذب المستثمرين وتشجيعهم على ايداع اموالهم في المصارف أمر يهم التنمية الاقتصادية، فالصيرفة الاسلامية تعمل على محاربة الاكتناز والربا وتسعى للتخلص من الفقر ولقد حاولت الاجابة على اشكالية الدراسة التي تتمثل في مدى مساهمة الصيرفة الإسلامية الليبية في تحقيق التنمية الاقتصادية، من خلال دراسة مصرف الجمهورية متمثلاً في إدارة فروع منطقة بنغازي والمصرف التجاري الوطني البيضاء، وقد استخدمت المنهج الإستقرائي الإستنباطي، بالإضافة الي جمع البيانات والمعلومات من المراجع والكتب وكذلك جمع البيانات العملية باستخدام قائمة الاستبانة.

وقد خلصت الدراسة الى أن الصيرفة الاسلامية في ليبيا تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال أعمال استثمارية تعمل على تفعيل الاقتصاد الوطني وتوفر الأموال اللازمة لأصحاب المشاريع الصغرى والمتوسطة عن طريق الاهتمام بالمشاريع الاستثمارية وتنشيط الاموال وتحقيق عدالة التوزيع وتوجيه الأموال الي مسارها الصحيح بما يخدم الفرد والمجتمع.

قائمة المراجع

1- احمد حسين احمد المشهراوي (2003) "تقييم دور المصارف الاسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين"، رسالة ماجستير في ادارة الاعمال، الجامعة الاسلامية غزة، ص5.

2- احمد الشهراوي (2003) "تقييم دور المصارف الاسلامية في التنمية الاقتصادية في فلسطين"، دراسة تحليلية في المصارف الاسلامية في فلسطين من 1996-2001، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، الجامعة الاسلامية غزة، ص179.

3- سنوسي نسيبة (2016) "مساهمة المصارف الاسلامية في التنمية الاقتصادية"، دراسة حالة بنك البركة – وكالة بسكرة، رسالة ماجستير غير منشورة في كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، ص 101- 102.

4- إلهام يحياوي وآخرون (2016) "المصارف الاسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي"، مجلة الحقيقة، العدد 38، ص557.

5- نافذ الهرش (2017) "إنجازات التمويل والصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها، واقع النمو والتوقعات المستقبلية"، ص480.

6- www.Jbank.ly موقع مصرف الجمهورية.

7- www.ncb.lyموقع المصرف التجاري الوطني.

8- نزيه حماد، (2008) "معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء"، دار القلم سوريا، الدار الدمشقية لبنان، الطبعة الأولى، ص277.

9- إخلاص باقر النجار وخولة شيخ حسن، (2005) "دور الصيرفة الإسلامية في تطوير اسواق المال"، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة البصرة، العدد 15 2005، ص3.

10- محمد الطاهر الهاشمي (2018) "المصارف الاسلامية، مسلسلة محاضرات كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة مصراته" ، ص8-9.

11- بن طاهر بخته (2019) "أهمية الصيرفة الإسلامية الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية"، المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حيية بن بوعلي الجزائر، ص983.

12- محمد الطاهر الهاشمي (2018) "استخدامات الأموال في المصرف الإسلامي" ،سلسلة محاضرات للتعريف بالمصارف الإسلامية جامعة مصراته ليبيا، ص4.

13- إلهام يحياوي، بوكميش العلي، ليلي بوحديد، "المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي"، مجلة الحقيقة، العدد 38، ص 570 -572.

14- سليمان ناصر، عبدالحميد بوشرمة،(2010) "متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 7، عام، ص3 .

15- إخلاص باقر النجار، "مرجع سبق ذكره"، ص11-12.

16- محمد عبد العزيز عجمية، محمد علي الليثي (2001) "التنمية الاقتصادية"، الإسكندرية، الدار الجامعية، ص 21.

17- إبراهيم أحمد عمر (1992) "فلسفة التنمية- رؤية إسلامية"، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1992، الطبعة الثانية، ص 15.

18- بطاهر بخته، عقون عبدالله، "مرجع سبق ذكره"، ص 979.

19- أحمد حسين أحمد المشهراوي، "مرجع سبق ذكره"، ص 41.

20- محمد الطاهر الهاشمي (2010) "المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية"، جامعة 7 اكتوبر مصراته، الطبعة الاولى، ص 250.

21- محي الدين حمداني (2009) "حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل"، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص 15.

22- بطاهر بخته، عقون عبدالله، "مرجع سبق ذكره"، ص 981.

23- أحمد حسين المشهراوي، "مرجع سبق ذكره"، ص 44.

24- بطاهر بخته، عقون عبدالله، "مرجع سبق ذكره"، ص 982.

25- احمد حسين المشهراوي، "مرجع سبق ذكره"، ص 48.

26- احمد حسين المشهراوي، "مرجع سبق ذكره "، ص 49.

27 - www.Jbank.ly موقع مصرف الجمهورية .

28- ناصر أحمد العجيلي،(2013) "مستقبل الدعوة الى اسلمة النظام المصرفي في ليبيا"، رسالة ماجستير غير منشورة في الدراسات الإسلامية، جامعة مولانا مالك ابراهيم، اندونيسيا عام، ص 70-71.

29- www.ncb.lyموقع المصرف التجاري الوطني.